

الأصول العامة للفقه المقارن

[675] وقبل ان أودع القارئ الكريم - إلى لقاء آخر - إن شاء الله في الكتاب الثاني

من المدخل الذي تولى التحدث له عن (القواعد الفقهية العامة) على اساس من المقارنة أحببت ان أقف معه حول أمور قد يكون لها علاقة ما في صميم ما رافقني فيه من بحوث. وربما وجدنا الجواب في بعضها على التساؤلات التي تحدثها عادة أمثال هذه الرفقة الطويلة للتطواف في فصول الكتاب. وأول هذه الامور: طبيعة ما رجعت إليه من مصادر. وطبيعة هذه المصادر يمكن إرجاعه إلى أقسام ثلاثة: 1 - المصادر الاساسية: وهي التي ركزت على أفكارها طبيعة البحوث السابقة نقدا وتقييما، وأهم مزايها: أصالة أفكارها، وعمق تجاربها، وتمثل أصحابها لها، بحيث يصح اطلاق لقب الاجتهاد عليهم، وقد أشرت إلى هذه المصادر في الهوامش غالبا عندما عرضت آراءها، وتحدثت حول ما جاء فيها من أفكار. 2 - المصادر الحديثة: وهي التي عرضت لنفس الافكار وحاولت ان تكتبها بلغة العصر وأساليبه المحدثه، وإن لم تزد على تلكم الافكار أو تبدل فيها في الغالب،
